

73 هل يصح حج من طاف أقل من سبعة أشواط؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

رجل انا رجل قد نويت الحج انا ومعى اختي. وانا رجل امي وقد نقص علي اربعة اشواط من طواف الافاضة. ولم اتمكن من قضائها وباقي السؤال ما يدري يعني ما حكم على كل حال اذا - [00:00:00](#)

لم يكمل طواف الافاضة عليه ان يرجع. هم. كان من حج هذا العام او من غيره. عليه ان يطوف طواف الافاضة. لا بد ان يرجع الى مكة فيطوف سبعة اشواط. يستأنف يعني. ولا يجتزي باللقاء - [00:00:16](#)

بنية الحج الذي ترك منه او العمرة التي ترك منها ذلك. وان كان قد اتى اهله جمع اهله في الحج قبل ان يطوف عليه فدية مع ذلك. يطوف سبعة اشهر بالنية عن ذاك الحج وعليه مع ذلك - [00:00:26](#)

يذبحها بمكة للفقراء بسبب انه اتى زوجته قبل ان يطوف لا يجوز له ان قبل الطواف من شرط من شرط عندها ان يكمل الامور الثلاثة طواف والرمي والحلق اذا جامعها قبل ان يطوف عليه ذنب. اذا رأى جمرة العقبة وحلق وطاف وسعى ان كان عليه سعي حينئذ تحل له الذكر. اما ان كان في - [00:00:44](#)

ولم يطق طوافها وجمع اهله قبل ان يطوف افسدها والعمرة فاسدة وان يكملها فاسدة طواف السعي والحلق وعليه ان يقضيها من ميقات الله وفيها ايضا جديدة بدلا من نعم. طواف. ها؟ طواف اللي فاكهة هذي - [00:01:10](#)

جاتني جاتني ولو من عشر سنين. يقضي بالنية للحج الذي تركه على الطواف. ولكن ما عنده زوجة ولا اتى زوجه ما عليه. لكن عليه اذا اتى زوجته على عن دمائه لزوجه قبل ان يطوف وهذا يأتي بالطواف يذهب الى مكة ويطوف بثيابه العادية - [00:01:50](#)

واذا كان عمرة هو افضل بين مكة واهل عمرة عمرة وطواف لعمرة وطواف حجه السابق ثم حلقه وقصر وحال هذا الرجل هذا اكمل الحمد لله - [00:02:09](#)